

الدرس 8 / شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر / الشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد ذكرنا ما يتعلق بمباحث الحسن وذكرنا ان الحسن عرف

بعدة تعریفات منهم من عرفه من المتقدمين بأنه ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار اکثر الحديث وعليه - 00:00:00

يقبله العلماء ويستعمله الفقهاء وهذا قول الخطاب وذكرنا ايضا ان قول ابن الجوزي رحمه تعالى ان الحديث الحسن ما فيه ضعف

قريب محتمل وذكرنا ايضا ان الامام الترمذی تعالى عرف الحديث الحسن بتعریف خاص - 00:00:26

بمصطلاح اراده وهو ما يرويه غير من من هو ما يرويه غير المتهم ويأتي من غير وجه وليس بشاذ. اذا الحسن عند الترمذی له ثلاث

شروط ان يكون راويه غير متهم والشرط الثاني الا يكون شاذا - 00:00:46

والشرط الثالث ان يأتي من غير وجه. ومنهم من قال ان تعریف الخطاب والترمذی متقاربان حيث ان الترمذی يقول ان لا يكون راوي

شاب وهذا ما قاله الخطی قال بقوله الذي قالت انه ما عرف مخرجه - 00:01:02

واشتهر عند العلماء وعليه مدار قهر الحديث علينا ان اکثر اهل الحديث وهكذا. والذي علمنا هذه تعریفات كل عرف الحسن بما يراه

واما ابن الصلاح فعرفه بتعریف خاص وهو انه قال حديث حسن وما يرويه العدل - 00:01:20

الخفيف الضب عن مثلي لابو ثابت من اول من عن احاديث الظبط من غير شذوذ ولا علة مع اتصال اسناده وهذا هو الحسن وهذا

الذی ذکرہ الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى - 00:01:41

وذكر ان الحسن اذا تعدد طرقوه انتقى من كونه حسن الى من كونه حسن الى كونه صحيح لذاته صحيح لغيره لان الحاضر

ابن حجر يقسم الحی الحسنة قسمین حسن لذاته - 00:01:57

وحسن لغيره ويقسم الصحيح ايضا الى صحيح لذاته وصحيح لغيره فالحی الحسن جاء من غير طريق وكان كلاهما منزلة واحد من

جهة الظبط وخفته فان اجتماعهما يقوی الخبر الى ان يكون صحيحا - 00:02:15

ومظان الحديث الحسن حيث له مظان مظان له كتب السنن كتب السنن الترمذی وسنن ابی داود وسنن النسائي وابن ماجه

يكثـر فيها هـذه الـاحادـيث خـاصـة سنـن ابـي دـاودـ رـحـمـه اللهـ تـعـالـى وـسـنـنـ التـرمـذـيـ. وـقـدـ اـكـثـرـتـ منـ قـوـلـ هـذـاـ حـدـيـثـ - 00:02:35

هـذاـ حـدـيـثـ حـسـنـ وـمـثـالـهـ حـتـىـ يـعـرـفـ ماـ روـاهـ مـثـالـاـ يـذـكـرـ الـفـقـهـاءـ يـذـكـرـ الـمـحـدـثـونـ دـائـمـاـ اـهـلـ الـاـصـطـلـاحـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ مـثـالـ لـهـ ماـ يـرـوـيـهـ

محمدـ اـبـنـ عمـرـوـ اـبـنـ عـلـقـمـةـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـةـ اـنـ قـالـ لـوـلـاـ اـنـ اـشـقـ عـلـىـ اـمـتـيـ - 00:02:55

لامـرـتـمـ بـالـسـوـاـكـ عـنـ كـلـ صـلـاـةـ قـالـوـاـ هـذـاـ حـدـيـثـ مـثـالـ حـسـنـ لـاـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـمـرـوـ لـيـسـ بـتـامـ الـظـبـطـ وـظـبـطـهـ خـفـيفـ وـمـنـهـمـ مـنـ يـظـعـفـهـ

وـالـصـحـيـحـ اـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـمـرـوـ يـقـبـلـ مـاـ لـمـ يـتـفـرـدـ - 00:03:16

سيـتـفـرـدـ فـانـ حـدـيـثـهـ لـاـ يـقـبـلـ اـذـاـ خـالـفـ حـدـيـثـ الثـقـاتـ اـمـاـ اـذـاـ روـيـ حـدـيـثـاـ لـاـ يـخـالـفـ فـيـ الثـقـاتـ وـانـماـ يـوـافـقـ الـاـصـوـلـ لـاـ حـدـيـثـ يـكـونـ فـيـ

دـائـرـةـ المـقـبـولـ وـقـدـ ذـكـرـنـاـ اـنـ المـتـقـدـمـينـ - 00:03:31

يـجـعـلـ الـحـدـيـثـ يـنـقـسـمـ اـلـىـ قـسـمـيـنـ صـحـيـحـ وـمـرـدـوـدـ وـيـدـخـلـ الـحـدـيـثـ الـحـسـنـ فـيـ دـائـرـةـ الـمـقـولـ فـكـلـاـهـماـ يـسـمـيـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ وـذـكـرـنـاـ

اـيـضـاـ اـنـ جـعـلـ الرـاوـيـ تـامـ الـظـبـطـ فـيـ جـمـيعـ اـحـوالـهـ اـنـ هـذـاـ لـيـسـ بـصـحـيـحـ - 00:03:47

وـانـهـ لـوـ اـنـ حـفـاظـ وـالـرـوـاـةـ مـنـ هـوـ تـامـ الـظـبـطـ فـيـ حـيـنـ وـفـيـ بـعـضـ الـاـحـادـيثـ وـبـعـضـ الـاـلـفـاظـ يـكـونـ ظـبـطـهـ خـفـيفـ فـلـيـسـ هـذـهـ قـاـعـدـةـ

مطردة ان نجعل هذا الراوي دائمًا حديث حسن وهذا حديث الراوي دائمًا حديث صحيح - [00:04:06](#)

بل قد يكون الحديث الذي يرويه الثقة والحافظ قد ينجو من الصحيح إلى الضعيف وكذلك قد يرتفع الحديث الذي فيه ضعف يسير أو من يهمنا أو منهم هو ضبطه خفيف - [00:04:22](#)

قد يرتفع الحديث للحسن وقد يرتفع أيضًا إلى الصحيح لأن حفظ واتقان ثم ذكر مسألة وهي مسألة التردد في قول من يقول هذا الحديث صحيح وقد ذكرنا أن هذا التردد اشتهر عند الإمام - [00:04:37](#)

الترمذى رحمه الله تعالى وكثيراً ما يقول هذا حديث حسن صحيح وقد نقل ذلك مع الإمام أحمد أنه كان قال هذه المقوله يضحي بحسن صحيح ونقل ذاك أيضًا عن البخاري وقال حديث حسن صحيح لكن لم يكتب أحاديث من هذا القول لما ذكرها مرت ذكر ذلك في [00:04:52](#) الحديث

حملة في المستحاضة قال هذا حديث حسن صحيح وذكر لك أيضًا عن البخاري ذكر ذلك الترمذى في سننه مثل هذا القول عن [00:05:13](#) البخاري رحمه الله تعالى لكن الذي أكثر من هذا القول وأصبح

أصلًا له عالمة عليه هو الإمام الترمذى فكثيراً ما يقول هو حسن صحيح فقد تبأنت أقوال العلم في هذا المعنى ما الذي يريد الترمذى؟ فمنهم من قال كما قال حافظ. فان جمع فلترد - [00:05:26](#)

أي للتردد هل هو حسن أو صحيح فيتردد الحافظ وقيل أن كان الحديث فرداً فياعتبار أن له أسنادين فان جمعها فلترد في الناقل حيث التفرد. يعني مرة يقول هو حسن - [00:05:41](#)

مرة يقول هو صحيح. مرة تقول هو حسن أو صحيح أو باعتبار أسنادين ومنهم من يقول أنه حسن من جهة متن حسن من جهة معناه وصحيح من جهة أسناده قد ذكرنا نصها كما ذكر ذلك ابن رجب وغيره ذكر ذلك ابن رجب وغيره تعالى أن الترمذى قال في هذا الحديث حسن - [00:05:58](#)

ان ذلك عنده انه في أعلى درجات الصحة باعلى درجات الصحة فلا يقول هذا الا فيما يرويه مالك عدنان ابن عمر يرويه الزهري عن [00:06:19](#) سعيد عن أبي هريرة وهذه الطبقة التي احاديثها من اصح

الاحاديث فهذا الصحيح في قول الترمذى هذا حديث حسن صحيح واما الحديث الحسن لغيره فهو ما يرويه من ليس بمتهم وليس [00:06:33](#) الحديث بشهاده وليس منكر او شاذ منكر وليس مخالفة ويرويه غيره معه فيسمى هذا حسن غيره اذا اذا اتى

ال الحديث الذي فيه ضعف يسير اكثراً من طريق فإذا تعدد الطرق ولم يكن الحديث منكر ولا المتابع منكر فانه يتقوى اما المنكر [00:06:56](#) فدائماً كما قال احمد دائمًا منكر. الحديث المنكر دائمًا منكر ولا ولا يقويه منكر ولا يقويه

منكر فلو جاء كذاب مع كذاب ومن هو مع من اخطأ في حديثه او من هو متزوج في حديث كثرة غلطه وفحش غلطه [00:07:16](#) فان متابعته لا تقضى كما سيأتي

قال وزيادة راويمها. هنا انتقل الحافظ إلى زيادة راويمها. اي راوي الحديث الحسن والحديث الصحيح وزيادة راويمها اي من تم ضبطه [00:07:30](#) وخف ضبطه هناك بلوغ تام للضبط وهو راوي الصحيح

وهناك من هو خفيف الضبط وهو راوي الحديث الحسن قال فزيادة راويمها مقبولة قال وزيادة راوي مقبول ما لم تقع منافية لمن هو اوافق منه. لمن هو اوافق هذى ما تسمى عند اهل عيد مسألة زيادة الثقة بزيادة الثقة وهذا المسألة وقع فيها خلاف بين الفقهاء [00:07:47](#) والمحدثين

فالفقهاء يقللون اي زيادة و يجعلون الزنا الثقة في في مقام حديث مستقل. مقام حديث مستقل فلا يشترطون ان تكون منافية غير منافية وهذا ايضاً هو مذهب بعض اهل الظاهر ابن حزم رحمه الله تعالى ان كل زياد عنده تقوم مقام الحديث المستقل ولا يعل هذه [00:08:10](#) الزيادة بالآخرى

واما للحديث فيشترط بعضهم في ذلك شروط منهم المشهور عند جمهور المحدثين ان زيادة ثقة تقبل ما لم تقع منافية ما لم تقع منافية ومنهم من لا يقول يعني يقسم المنافية الى قسمين - [00:08:35](#)

منافاة تامة او فيها بعض منافاة ابن الصلاح يقول ادخل هناك قسما ذا وسماه ان تكون فيها منافاة او بعض منافاة ان تكون منافاة وفيها بعض منافاة يعني قد يكون حيث مخرجها - [00:08:54](#)

واحد وطريقه واحد لكن في بعض الفاظه زاد الراء زيادة فيها بعض المنافاة مثل حديث الصلاة لاول وقتها الحق الصلاة لاول وقتها هذى الصلاة للحديث وخرج الصحيحين من طريق شعبة - [00:09:08](#)

عادل الوليد بن عيذ عن ابيظ الشيباني عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه سئل عن اي العمل افضل؟ قال الصلاة لوقتها جاء في روایة من حديث شعبة رواه حفص العمر العدنی - [00:09:27](#)

او احمد بن حفص وزاد فيها الصلاة لاول وقتها هذى زيادة لا منافاة كليلة وبعض او فيها بعض منافاة فيها بعض انه تخصيص تخصيص العام او تقييد المطلق هو المطلق ان من صلى في الوقت كله ادرك الفضل. في حديث شعبة رواه احمد بن حفص او حفص زاد فيها - [00:09:40](#)

الصلاه لاول باول وقتها. فهنا زاد زيادة ليس منافيه وانما فيها بعض منافاه فيها بعض منافاه فهذا الحديث هذا الحديث اعل باه فيه تفرد حفص حفص هذا المدى الي - [00:10:01](#)

تفرد بها تفرد بهذه الزيادة وعلت بالشذوذ حيث ان جميع اصحاب اصحاب يذكرونها. وقد روى الحديث غير شعبة كعراك بن مالك عن الوليد ولم يذكر هذه اللفظة ولم يذكر هذه اللفظة خاصة روى عنه من اصحابه رحهم الله تعالى وعلى هذا نقول هذه بعض منافاه وعلى هذا - [00:10:20](#)

ما حكم الزيادة الان نعيid فنقول اهل العلم يقتوي زيادة الثقة. منهم من يقبلها مطلقا و منهم من يقبلها بشروط اما متأخر المحدثين فيقبلونها بشرط وهو عدم - [00:10:42](#)

المنافاه عدم المنافاه ان لا تكون الزيادة منافيه والزيادة تكون اما بوصل منقطع او برفع موقوف او وصل مرسل او زيادة يعني زيادة تكون اما في المتن واما في الاسناد. الزيان ما تكون مثل واما في الاسناد. في المتن - [00:11:02](#)
ان يزيد لفظه ليست في الحديث في لفظي لا يذكرها غيره من ممن روى ذلك الخبر وبالاسناد ان يصل مرسلا او يرفع موقوفا او يذكر تصريحا لمدلس. هذه زيادات فهل تقبل هذه الزيادات او حتى في المدلس الذي يروي الحديث اكثر الحفاظ يرونه والمدلس يعني ثم يأتي شخص واحد - [00:11:23](#)

ويذكر بصيغة التحديد تبقى هذه تبقى هذه ايش زيادة زيادة ثقة في مسألة انه ذكر التصريح فهل تقبل هذه الزيادة هذا هو التهادى ذكره هذا الذي يذكر عند اهل العلم انهم يقسمون الزيادة اقسام منهم من يقبله مطلقا كما كما هو مشهور كما هو المشهور عند الفقهاء منهم من - [00:11:53](#)

بشرط لا تكون نافيه. منهم من يقبلها بقرائن والذى عليه متقدم اهل الحديث ان زيادة ثقة قد تقبل وقد ترد بحسب القرار التي احتفت بحسب قارة التفت بها وذلك بشرط ان يكون الحديث مخرجه واحد - [00:12:13](#)

اما اذا كان الحديث له اكثر له مخرجان وجازية من طريق غير الطريق الذي جاء فيه الاصل الحديث فهذا حديث مستقل. يعني لو جاء الحديث من طريق ابي هريرة - [00:12:33](#)

ثم جاء حديث اخر وفيه زيادة من حديث ابن عمر لا نقولها زيادة ثقة وانما ننزل منزلة الحديث المستقل ويرجع في ذاك الى صحة هذا الخبر هل هذا الذي روى هذا الاسناد آآ او روى هذا الحديث هل هم ثقات؟ وهل يقبل تفردتهم؟ وهل يصح هذا الاسناد لابن عمر او لا؟ هذه مسألة اخرى. اذا - [00:12:44](#)

يشترط فيها الثقة ان يكون حديث مخرجه واحد. ان يكون مخرجه واحد. الشرط الثاني ايضا ما يراعى في الثقة ان ينظر في الراوي وهذا بصر اهل الحديث واهل العلم في هذا الراوي - [00:13:04](#)

هل هل اخطأ او اصاب فيقبلون ما اصافيه الراوي يقبلون ما اصاب فيه الراوي. واما ما اخطأ فيه الراوي فانهم يردون زيادتهم فهناك مثلا عندنا بعض الزيادات مثل ذلك - [00:13:19](#)

ما روی اسری ما روی شعبه بن الحجاج وسفیان الثوری رحمهم الله تعالی عن ابی اسحاق السبیعی عن ابی بردة عن موسی الاشعیری عن ابی بردة عن النبی صلی الله علیه وسلم لانکاح الا بولی. هذا الحديث - [00:13:37](#)

رواه من؟ رواه شعبه وسفیان وروایاه مرسلا ورواه اسرائیل وشريك وقیس وعدد من وزکریا وعدد من الحفاظ فوصلوا هذا الخبر [00:13:57](#)

جعلوه من قول من عن موسی عن النبی صلی الله علیه وسلم فوصلوه هنا - [00:13:57](#)

الان اسرائیل وشريك ومن تابعهم ترافعوا هذا الخبر وسفیان وشعبه وهم من احفظ الناس واوثق الناس لابی اسحاق ارسل الخبر [00:14:22](#)

الحافظ ابن الترمذی تعالی وغیره من الحفاظ رجحوا رجحوا روایة اسرائیل. رجحوا لماذا - [00:14:22](#)

ولأن لأن سفیان وشعبه سمع الخبر في مجلس واحد. واضح؟ واما اسرائیل وزکریا وشريك فقد تعدل سماعهم لهذا الخبر فرجح [00:14:45](#)

بقرینه خارج خارج عند النظرة التقعيد لا شك انه شعبه وسفیان - [00:14:45](#)

اوثق واقوی من رؤیة اسرائیل واقوی من روایة شعبان شعبه وسفیان اوثق من اسرائیل بل اسرائیل هناك من ظعفه واوثق من شريك بل هو شريك ظعیف واوثق من زکریا الذي يروا هذا الخبر ومع ذلك - [00:15:05](#)

قبل اهل الحديث او رجح بعض اهل الحديث روایة اسرائیل وروایة قیس بن ربیع وزهاب بن معاویة وابو عوانة اللي رواه الان اسرائیل وشريك ابن عبد الله النخعی وابو العوادة وزهاب ابن معاویة وقیس بن ربیع - [00:15:21](#)

اداب اسحاق على البردة عدد موسی العرش رضی الله تعالی عنه. خمسة رواه مرفوعا وسفیان وشعبه برویان مرسلا برویانه مرسلا ومع ذلك قدمت روایة الخمسة هؤلاء مع انهم في الحفاظ دون شعبه - [00:15:37](#)

ودون سفیان يقول واما يدل على ذلك قال الترمذی لما ذكر لما ذكر هذا الخبر رحمه الله تعالی قال مما يدعك ما حده محمود الغیلان قال حدثنا ابو داود شعبه قال سمعت سفیان الثوری - [00:15:55](#)

يسأل ابا اسحاق اسمعت ورد يقول قال ولی؟ قال نعم فدل هذا حديث اي شيء على ان سفیان وشعبه سمع الخبر في مجلس واحد فهذا قریة تدل عليه شيء على ان هؤلاء الحفاظ زیادتهم هنا مقبولة والا لو تعارض - [00:16:14](#)

سفیان وشعبه عسراطیل قدمه من قدمنا شعبه وقدمنا سفیان على اسرائیل وعلى غيره. كذلك مثلا های زیادة الان احتفت بها قرینة ایش ان هذه الزینة لم تقبل مثلا الزيارة قبلت مثلا عندنا اه ما روی سفیان ابن عبینة عن دینار عن عکرة ابن عباس ان في رجل - [00:16:34](#)

في رجل مات ولم يترك هذه الا ولیا الا مولا له فورته. هذا الخبر رواه سفیان فروی حماد بن زید سفیان سفیان يصل هذا الخبر بوحـمـاد او زـیدـ يـرسـلـهـ وـحـمـادـ منـ اوـثـقـ النـاسـ فيـ عـمـرـ وـسـفـیـانـ منـ اوـثـقـ النـاسـ فيـ عـمـرـ - [00:16:56](#)

فـهـنـاـ نـقـبـلـ زـيـادـةـ بـفـعـلـ اـنـ ثـقـةـ وـلـانـهـ مـنـ اوـثـقـ النـاسـ فيـ عـوـنـ دـيـنـارـ فـقـبـلـنـاـ زـيـادـتـهـ لـكـنـ قـدـ يـكـوـنـ الرـاوـيـ الـذـيـ زـادـ الرـوـاـیـةـ لـيـسـ لـيـسـ بـحـفـاظـ اوـ لـاـ يـحـتـمـلـ هـذـاـ التـفـرـدـ.ـ لـاـ يـحـتـمـلـ هـذـاـ التـوـرـدـ.ـ مـثـلـاـ حـدـیـتـ الـاعـمـیـ عـنـ اـبـیـ طـالـبـ هـرـیـرـةـ فـیـ لـفـظـةـ فـیـ لـفـظـةـ - [00:17:15](#)

فـلـیـرـقـهـ هـذـیـ الـلـفـظـةـ تـفـرـدـ بـرـوـایـتـهـ ذـکـرـهـ عـلـیـ اـبـیـ مـسـهـرـ.ـ روـاهـ عـلـیـ الـاعـمـشـ عـنـ اـبـیـ هـرـیـرـةـ.ـ وـزـادـ بـهـذـاـ الخبرـ فـلـیـرـقـهـ اـیـ مـسـلـمـ منـ الـحـفـاظـ مـنـ الثـقـاتـ وـقـدـ اـخـرـجـ لـهـ الـجـمـاعـةـ - [00:17:37](#)

لـكـنـ اـهـ عـلـمـ عـدـواـ هـذـهـ الرـوـاـیـةـ شـادـةـ.ـ لـمـاـذاـ؟ـ كـمـاـ قـالـ ذـلـكـ اـبـنـ رـجـبـ مـعـ اـنـ الدـارـ يـحـسـنـهـ وـيـقـبـلـهـ.ـ لـكـنـ رـجـبـ يـقـولـ هـذـهـ مـعـلـوـلـهـ وـذـلـكـ اـوـلـاـ اـنـ الـحـفـاظـ الـذـيـ روـواـ هـذـاـ خـبـرـ لـمـ يـذـكـرـواـ هـذـاـ لـمـ يـذـكـرـواـ هـذـهـ زـيـادـةـ - [00:17:53](#)

الـذـيـ روـاهـ الـاعـمـشـ اوـ الـذـيـ روـاهـ الـخـبـرـ عـنـ اـبـیـ صـالـحـ اوـ الـذـيـ روـاهـ الـخـبـرـ عـنـ اـبـیـ هـرـیـرـةـ.ـ كـلـ هـذـاـ كـلـهـ لـمـ يـذـكـرـ لـفـظـةـ فـلـیـرـقـ الـاـمـرـ الثـانـيـ اـنـ عـلـیـ مـرـسـلـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـیـ - [00:18:08](#)

قد اضر قد اظل صابه الظر في بصره وحدث بهذا الحديث بعدما اضر فبهذی القرینة ماذا افادنا؟ ان هذه الزینة غير مقبولة مثلا عندنا زینة اخري زینة محمد ابن زياد مسلم فراهمیدی - [00:18:20](#)

بروی حديث عن شعبه ان اشعل ابن الشافعی عن ابیه عن عائشة رضی الله تعالی عنہ في قوله صلی الله علیه وسلم كان يجب التیم في شأنی کله وزاد المسلم الفرعی شيء - [00:18:36](#)

لفظة سواكه اكثرا اصحاب الشعية لا يذكرون هذه اللفظة. فعنه ومسلم من رجال الصحيحين من شيوخ البخاري ومع ذلك حكم على هذا النبي شيء حكم عليها بالشذوذ ايضا هذا من جهة الان زيادة في - [00:18:48](#)

الزيادة في في المتنون. ايضا من الزيادة التي قد تقوى وقد لا تقل. مثلا زيادة حديث النبي صلى الله عليه وسلم كان كان يقسم فيعدل ويقول اللهم هذا قسم فيما املك - [00:19:08](#)

فلا تلمي فيما لا املك. هذا الحديث رواه حماد بن سلمة عن ابي قلابة عن عبد الله بن زيد عن عائشة حماد بن سلمة ثقة روى عن ابيوب ابن تيمية وثقة عن عبد الله عن ابي قلابة ثقة عبد الله بن زيد ثقة - [00:19:19](#)

ولكن حماد هذا وان كان ثقة قد خالقه حماد بن زيد رواه عن ابيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ولمن نقدم الان؟ حمام سلامه ولا حمام زيت؟ حمام زيت يقبح لانه اوافق واحفظ - [00:19:37](#)

وهو المعتمد في هذا الباب وقد قال الترمذى هكذا رواه غير واحد حمام ابن سلمة عن ابيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ورواه حماد زيد وغير واحد عن ابيوب عن ابي قلابة رسلا انه كان يقسم - [00:19:56](#)

وهذا وهذا اصح من حديث حماد سلمة وقال ابو زرعة لا اعلم احدا تابع حمام سلمة على وصله يعني ابو زرعة والترمذى والبخاري والنسائي والدارقطنی كله بيعلواها بالخوف باي شيء - [00:20:09](#)

بالشذوذ وان الصحيح والارسال. اذا مشينا على قاعدة الفقهاء ماذا نقول هذه التقوى ايش؟ مقبولة. وتكون مقبولة ايضا على قول متأخر الفقهاء المحدثين الذي يقولون لابد ان تكون منافية اي لابد من الاسماء منافية ان تعارض ان تكون زيادة معارضة - [00:20:25](#)

معارضة لاصل الخبر اما ان كانت غير معارضة فانها تسمى مقبول وصفها هذا ليس ب صحيح بل نقول ان زيادة الراوي سواء كانت موافقة او كانت مخالفة واضح؟ سواء كانت موافق مخالفة - [00:20:42](#)

فالمرجع في قبولها هو القرآن فاذا احتفت بها قرآن تدل على ان الراوي قد حفظ قبلناه وذلك يختلف باختيارهم فليس كل راوي تقبل زياضته. هناك من الرواية كالائمة كمالك وشعبة وسفيان. هؤلاء ومنهم في طبقتهم - [00:20:59](#)

زيادتهم تقبل مطلقا لاي شيء لكثره احاديثهم ولسعه حفظهم. اما يأتينا محمد بن عمرو ويزيد مثلا حديث آآ حديث محمد بن عمر بن سعد ابي هريرة قال وليخرجن تفلات - [00:21:17](#)

دخلنا وليخرجن تفلات. هاي زيادة رواها من محمد بن عمرو وهي في الصحيحين وليس فيها ذكر هذه اللفظة يقول هل له جهة بمعنى صحيحة لا اشكال فيها. لانه سماها المرأة ان تخرج الى المسجد وهي - [00:21:35](#)

متعطرة لكن من جهة الصناعة الحديثية نقولها زيادة لا تقبل لماذا؟ لان الحفاظ لم يذكروها فليست هذه الثقة نقول زيادة ثقة تقبل مع الذين يرون ان زيادة الثقة اذا لم تكن لم تقبل يقبل ما يقبلونها لماذا؟ ليست هي منافية - [00:21:50](#)

الصحيح ان زيادة ثقة تقبل سواء كانت منافية او موافقة اذا احتفت بها قرار تدل عليه شيء على ان الراوي قد حفظ وقد اصاب. اما اذا لم يكن راوي من يعرف - [00:22:08](#)

قال تدل على ان الراوي قد اخطأ فوصل مرسلا او رفع موقوفا او زاد متنة لم يذكرها غيره وان كانت موافقة فان زياضته لا تقبل. والبخاري له في هذا الباب له اجتهادات. مثلا في صلاة الكسوف اكثرا اصحاب الزهري - [00:22:24](#)

يررون الحديث ليس في ذكر الجهل بالقراءة وهذا الذي يرجحه اكثرا الحفاظ انه ما يجهر بها واضح؟ وذكر البخاري حديث ابن ابي نمر عن الاوزاعي عن الزهري عن باسناد باسناده واحاديث عائشة رضي الله عنها قال وجهر بالقراءة وصححها البخاري - [00:22:45](#)

صحح لفظة القراءة مع انه يتفرد بها النبي نمر وتابعه سليمان ابن كثير وتابعه لكن الذي تابعوه ليسوا في الطبق الاولى للحفظ انهم ضعفاء او فيهم ضعف واوثقهم ابن ابي نمر وقد خولف خالقه الاوزاعي وخالقه غير عدد من الحفاظ - [00:23:03](#)

فلم يذكر اللفظ ومع ذلك البخاري رأى ان ابن ابي هريرة قد حفظ واصاب فقبل زياضته. اذا نقول ان زيادة ثقة تقدر بالمحدثين اذا علم المحدث بملكته ورؤيته ونظره ان الراوي هذا قد اصاب - [00:23:19](#)

فقد حفظ اذا رآه بالقرآن انه اخطأ فان زيادته لا تقبل. وهناك امثلة كثيرة في مثل زيادة زيادة اه الاحاديث مثلا عندنا حديث صلاة الليل والنهار مثنى مثنى حيث في الصحيحين - 00:23:36

من حديث سالم عن ابن عمر حديث نافع ابن عمر وكل ما فيه ايش؟ صلاة الليل مثنى مثنى زاد على الاذن وهو ثقة من رجال البخاري زاد لفظة انها هنا عند النظر نقول جميع اصحاب النعمة يروون الخبر وفيه - 00:23:55

صلاة الليل مثنى مثنى هذا واحد وهذه علة رواها اكثرا من شبيه النفس لا يذكرها احد وهناك علة اخرى وهي ان ابن عمر كان يصلى في النهار اربع. واضح؟ اصبح يتعلم اللتين. علة مخالفة الصاحبي - 00:24:10

فيما روى وعلة ان الاكثر لا يذكرونها. اذا الزيادة ثقة تقبل بالقراءة التي احافت بها فليس عندنا قاعدة ان كل جهة فقهية تقبل وليس عندها قاعدة كل زيادة ثقة ترد وانما المرجع في ذلك والمرد في ذلك - 00:24:29

الى النظر بما احافت بها من من جهة القبول ومن جهة الرد والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله وسلم نبينا محمد يعني منهج المتأخرین الشیخ غیر دقیق يعني. فی غیر دقیق. مثل ما ذکرت یا اخی یشتربتوا ایش؟ الا تكون منافیة - 00:24:45

ويظنون هل هو قول الشافعی؟ يقول هذا هو الشافعی رحمة الله تعالى بقوله لاکش هم لو حنا نقول الزيادة منافیة اصلا. الزيادة منافیة. لانه اذا زاد هو خالف هم يقصدون الزيادة - 00:25:05

على التي فيها تعارض زيادة موافقة هذی لكن الصحيح يقول هي زياد هي منافیة ولو وافقت لان الحديث مخرجه واحد هذا الراوی قد زاد ما لم يزده غيره من يقول ان الذي زاد عنده زيادة حفظ - 00:25:22

والحقوق ينظر هذا هذه مسألة هل كلهم كذا؟ لو زادها مالک؟ مثل ماك يزيد رواية من يحفظ في صدقة الفطر على كل حر وعدو لك من ایش؟ زيادة زیاده من المسلمين - 00:25:41

هذا اكثرا اصحاب ماء نافع ما يذكرونها عبید الله وایوب كل ما يذكرها فقط مالک وتابعه بعض الضعفاء ومع ذلك قبلها البخاري قال مالک اقبل واضح؟ وهنا لابد نفرق ايضا بان حتى بیأتی معنا في باب الفرد في باب الشاب - 00:25:55

يعني بعضهم يرى النشاذ هو ما تفرد به الثقة الشیخ ولد الشیخ الثقة مطلقا لكن في عمل المحدثین يرون انهم يقبلون ما تفرض به الثقات كالزهري ومالك يقبلونه ولو كان هو الذي تفرد بهذا الخبر - 00:26:12

لكن الشیخ الذي هو دون شیخ لكنه ليس بالطبقة العليا للحفظ والاتقان هذا الذي بعضنا يعدها انها منفحة المناهج المتأخرین يليق اذا صار في باب منافاة يقولونه ما يرى هذا الفرق. يقول ما في شسمه وهي منافاة فقط ليس مع منافات - 00:26:27

اذا التقسيم اللي ينقسم للصلاح منافاة وبعض منافات قسم واحد منافاة وغير منافاة بس المثال او الصلاة مثل بعض المنافات كلية لكن قيد مطلق الصلاة لاول وقتها الجملة موافق الصلاة في اول الوقت الصلاة لوقتها هو - 00:26:48

يعني بعض منافاة حيث خصص مرور الوقت باول الوقت. اقصد ابن حجر يدخلها في يدخلها - 00:27:10